



State of Kuwait

دولة الكويت


المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،


أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة رقم (١) من القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤ بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح
علي سالم الدقباسي


علي سالم الدقباسي
عضو مجلس الأمة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء


٢٠١٩/١١/١٥

اقتراح بقانون

بتعديل المادة رقم (١) من القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤
بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية
وقانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤ بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يضاف بند جديد للفقرة الثالثة من المادة رقم (١) من القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه نصه الآتي:

" ٥ - المؤمن عليهم العاملون في القطاع النفطي ."

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل المادة رقم (١) من القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤

بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية

وقانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك

بعد صدور القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤ بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك وبدء تطبيقه لوحظت العديد من السلبيات التي تضرر منها موظفو القطاع النفطي من جراء تطبيق المادة (٩) من القانون المشار إليه أعلاه والتي أحلت هذا القانون محل أي التزام في الشركات النفطية للعاملين الخاضعين لهذا القانون بعد نشره أيأ كان مصدر الالتزام سواء قانون أو لائحة أو قرار أو بموجب عقد أو اتفاق، فضلاً عن عدم المساواة والعدالة الوظيفية للعاملين الذين يعملون في أعمال شاقة أو خطرة أو ضارة مع المعينين قبل سريان هذا القانون مع العمال المعينين بعد سريانه وتعارضه مع ما ورد بنصوص القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية في شأن مكافأة نهاية الخدمة.

لذلك روي تعديل هذا القانون لينصف العاملين بالقطاع النفطي، بحيث تضاف فئة العاملين بالقطاع النفطي للفئات المستثناة المنصوص عليها في المادة الأولى من القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه.